بها والتعمق والتوغل فى دلة فوضع العين
والكفاية ووجهها ومنها الطب قال فى بستان
العارفين ينبغى للرجل ان يعرف من الطب
مقدار ما يمنع عما يضر ببدنه انتهى ولا يجب
لان التداوى لا يجب قال فى الخلاصة رجل
استطلق بطنه او رمدت عيناه فلم يعالج حتى
اضعفه ومات لا اثم عليه وفرق بين هذا وبين
ما اذا صام ولم ياكل حتى مات وهو قادر يأثم والفرق
ان الاكل مقدار قوته فرض لان فيه شبعا بيقين
فاذا ترك كان متلفا لنفسه والاكذلك المعالجة
لان الصحة بالمعالجة غير معلومة وقال فى فصول
العمادى اعلم ان الاسباب المزيلة للضرر تنقسم
الى مقطوع به كالماء المزيل لضرر العطش والخبز المزيل
لضرر الجوع والى مظنون كالفصد والحجامة وشرب
المسهل وسائر اسباب الطب اعنى معالجة البرودة

بالحرارة ومعالجة الحرارة بالبرودة وهى الاسباب
الظاهرة فى الطب والى موهوم كالكى والرقية
اما المقطوع به فليس تركه من التوكل بل تركه حرام
عند خوف الموت واما الموهوم فشرط التوكل تركه
اذ به وصف رسول الله عليه السلام المتوكلين
وذلك فى حديث بلغنا عن رسول الله عليه السلام
فيما رواه بن مسعود رضى الله عنه انه قال عليه
السلام اريت الامم بالمواسم فرايت متى قد ملاوا
السهل والجبل فاعجبنى كثرتهم وهيئاتهم فقيل لى
ارضيت قلت نعم قال ومع هؤلاء سبعون الفا
يدخلون الجنة بغير حساب قيل من هم يا رسول الله
قال الذين لا يكتوون ولا يرقون ولا يتطيرون
وعلى ربهم يتوكلون فقام عكاشة فقال يا رسول
الله ادع الله تعالى ان يجعلنى منهم فقال اللهم اجعله
منهم فقام آخر فقال ادع الله ان يجعلنى منهم

Copyright © King Saud University